

اللقاء المفتوح الرمضاني الأول لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

ان يرام جناب ذي السلطان والعزيز القاهر الغلاب لم يغلبه شيء هذه صفتان. والعزيز بقوة هي وصفه العز حينئذ ثلاث معاني وثم كان سفيان رحمه الله تعالى يقول لاصحابه لا تأتوني بمثل - [00:00:00](#)

من امثال العرب الا واتيتكم بدليل عليه من القرآن قال بعض الحاضرين صاحبك نعطيته التمرة فلا يقبلها فتضع في يده الجمرة قال قوله تعالى في اخر ذكر الرحمن يقيد له شيطانا - [00:00:21](#)

فهو له قريب الذي ما يقبل الحق تحتوشه الشياطين وتعز الى الباطل عزة ان من لم يعمل بطاعة الله عمل بطاعة الشيطان من ثم كان الشافعي رحمه الله تعالى يقول - [00:00:46](#)

صاحبة الصوفية عشر سنين فلم استفد منهم سوى كلمتين الاولى الوقت كالصيف ان لم تقطعه قطعك والثانية نفسك الامارة بالسوء التي بتشغلها بطاعة الله شغلتك بطاعة الشيطان نفسك الامارة بالسوء - [00:01:02](#)

ان لم تشغلها بطاعة الله شغلتك بطاعة الشيطان وكان الامام الحنبلي ابن عقيل رحمه الله تعالى يقول انه لا يحل لي ان اضيع ساعة من عمري حتى اذا تعطل لساني - [00:01:30](#)

عن مناظرة ومذاكرة وبصري عن مطالعة عملت فكري في حال راحتي وانا مستطرح فلا انهض الا وقد خطر لي ما اسطره واني لاجد من حرص على العلم وانا في عشر الثمانين - [00:01:50](#)

اشد مما كنت اجدته وانا ابن عشرين عاما والاشارة الى تأمل وتدبر القرآن الانسان لا يضيع وقته بلا تدبر نتأمل في معنى الايات اليوم يتأمل في الآية معنا غدا يتأمل معنيين - [00:02:12](#)

فيما بعد تأمل من المعاني ما لم يفتحه عليه الله جل وعلا من قبل بقدر او بقدر كثرة التدبر يفتح الله جل وعلا عليك بالقرآن ولا يتصور الانسان ان علوم القرآن قد انتهت - [00:02:31](#)

وما عساه الله يفتحه الله عليك من ذلك هذا غير صحيح ان هذا العلم لا منتهى له لان الله جل يفتح عليك ماذا يفتح على من كان من قبل وليس المعنى بان تأتي حكما تأتي بحكم جديد تشريع جديد هذا لا يقول به احد - [00:02:47](#)

يفتح الله عليك من معاني القرآن ومن كنوز القرآن تدبر القرآن ان رمت الهدى العلم تحت تدبر القرآن وكذلك امر الصدقات في رمضان الصدقة من احب الاعمال الى الله جل وعلا في رمضان - [00:03:04](#)

وفي غير رمضان ولكن في رمضان هي افضل منها في غير رمضان لم يثبت دليل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ثبت ايضا شيء من الادلة ان اجر الصدقة مضاعف - [00:03:24](#)

انما جاءت الادلة في ان الصدقة افضل وفرق بين الامرين اعتقد الان بعض العامة ان الاعمال في رمضان تضاعف وان الامر يكون كل عمل يضاعف لك اجره. وانها ما ثبتت على الادلة. انما ثبتت الادلة في الجملة ان العبادات في رمضان افضل. وهذا لا نزاع فيه - [00:03:39](#)

الصدقة في رمضان افضل منها في غير رمضان. الصلاة في رمضان افضل منها في غير رمضان. قراءة القرآن في رمضان افضل منه في غير رمضان. لكن القدر المرتب على ذلك لم يثبت عليه دليل - [00:04:00](#)

القدر المرتب على ذلك لم يثبت عليه دليل عن النبي صلى الله عليه وسلم و فبالتالي الإنسان يكثر من الصدقات في رمضان. قد كان النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان اجود من الريح - [00:04:12](#)

المرسلة كان النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان اجود واسرع من الريح المرسلة بمعنى انه كان كثير الصدقات ولا يستبقي شيئا لان هذا الشهر يسمى ايضا شهر الخير. كما تقدم يسمى الشهر القرآن - [00:04:27](#)

يسمى شهر الخير حتى ان بعض الناس الآن وان كان هذا عيبا ليس مدحا ينتظر شهر رمضان ليجد فيه من المال ما لا يجد فيه بغيره واصبح ايضا في هذا الزمن هو شهر التكسب - [00:04:45](#)

الناس تكسبون في رمضان ما لا يتكسبون في غيره وفي كل اسف نقول ايضا هو الشهر يسمى شهر تسول عند طائفة من الناس يتسولون في رمضان ماذا يتسولون في غيره؟ يقفون عند الابواب ما لا يقفون عند غيره - [00:05:04](#)

ولكن يبقى ان هذا الشهر له خصوصياته وله مميزاته وله مكاسبه وهو في الاصل انه شر خير من جميع النواحي وحين شهر خير يعني شهر خير الدين شهر خير ايضا للدنيا وقد اعتاد الناس منذ ازمة انهم يخرجون الزكاة في رمضان - [00:05:22](#)

وهذا ليس جارة مقيدة انما مقصود المال اذا حال على الحال ولكن الناس يفعلون ذلك بناء على انه اضبط لهم واجمع لي امورهم ولشئنا امورهم وليس معنى ان الانسان ما يخرج زكاة الا في رمضان هذا لا اصل له. اذا حال على مال الحال تخرج الزكاة في رمضان او في غير رمضان - [00:05:42](#)

وقد جاء عن السلف الاوائل لو كانوا يخرجون الزكاة في رجب لانه كان هو الشهر زكاتهم. فالانسان لا يخرج الزكاة في شهر معين بمعنى يتأخر. لكن اذا كان هذا هو حوله او اراد يتقدم في رمضان لانه اضبط - [00:06:02](#)

واجمع للخير او لانه بمعنى انه اصلح للفقراء وانفع للفقراء وقدم زكاة ماله لرمضان هذا لا بأس به. اما اذا حال زكاة المال عليه مثلا في رجب ثم اخر لرمضان فهذا لا يجوز - [00:06:15](#)

لا يتأخر الزكاة الا اذا كان لمصلحة فقير وان يحرز المال وان يحوز عن ماله. الذي جعله في ماله ولو احصاه فلا يجوز. لن يتكسبوا به ولا يحل له ان يتكسب في مال الزكاة - [00:06:29](#)

كذلك ايضا شهر العفو العفو كما ان الله جل وعلا يعفو عن العباد ويتجاوز عن العباد في هذا الشهر ويعتق رقبة امم في هذا الشهر فلا ينبغي للعبد يتجاوز عن اخوانه - [00:06:45](#)

الذين قد اساءوا اليه لو اخطأوا الي ويحللهم وان يصفح عنهم فان الله جل وعلا قال والله يحب المحسنين حب المحسنين بالمال وحب المحسنين مسامحة العباد وماذا تستفيد من كون المسلم يعذب بسببك - [00:07:02](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحبه لنفسه ما لم تحب لاخيك ما تحب لنفسك فحلله وتجاوز عنه واصفح عنه والله جل وعلا يقول والعافين عن الناس - [00:07:25](#)

والعافين عن الناس. والله جل وعلا يقول فمن عفا واصفح فاجره على الله والله جل وعلا يقول وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم العفو والصفح من صفات المؤمنين - [00:07:42](#)

انسان يتجاوز ويعفو عن اخوانه ولو اخطأوا عليه ويكون هذا اعظم لاجره واكثر لثوابه لانه اذا لم يعفو انا سوف يتقاضى من اخيها المسلم واذا عفا فان الله جل وعلا يعوضه اضعاف اضعاف - [00:08:03](#)

ما سيأخذه من اخيه المسلم وقد يكون هذا سببا لعفو الله عنه. لان الله يقول يوم القيامة انا اولى بالعفو من عبدي انا اولى بالعفو من عبده رحم الله عبدا - [00:08:22](#)

سمحا اذا باع سمحا اذا اشترى سمحا اذا اقتضى اذا كان هذا الله جل وعلا يرحمه فان الذي يرحم الناس يرحمه الله جل وعلا. والذي يعفو عن الناس يعفو الله جل وعلا عنه. والذي يتجاوز عن الناس يتجاوز الله عنه. كما ان العبد اذا كان في عون للمسلمين كان الله في

- [00:08:36](#)

كما جاء في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه. والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه - [00:08:56](#)

واسأل الله جل وعلا لي ولكم التوفيق. نتناول اسئلة الاخوان يترك الرجل يا الاخ يقول اذا قام الرجل يسأل لا يزعم الفقر يطلب من

الناس التصدق عليه والزكاة هل يمنع؟ لا لا يمنع - 00:09:09

وان كان مسألة السؤال في المسجد مختلفا في حكمها. من العلماء من رخص لذلك ومن العلماء من منع ذلك ان بعض العلماء يقول ان المسجد موضع للسؤال ولان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع الرجل الذي يسأل عن الضالة قال لا رده الله عليك. وجعل هذا بمنزلة هذا - 00:09:33

وذهبت طائفة من العلماء الى ان هذا يختلف عن هذا وهذا الصواب ان هذا يختلف عن هذا. هذا يسأل في الامور الدنيوية ولا يسأل فيما يعينه على امور دينه. ولان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المسجد وعلى المنبر تصدقوا - 00:09:53
اي امر بالصدقة على اخوانهم ولا فرق بين كل انسان يسأل لنفسه او بينك او يسأل لغيره ولاننا في هذا الموضع سأل لغيره وطلب منه الصدقة على هؤلاء ولكن يحذر الانسان ان يسأل فيما لا حاجة له به انما يريد ذلك تكثرنا وزيادة في المال لان الانسان قد يعتاد على هذا في المستقبل - 00:10:07

ثم بعد ذلك يتعود التسود يتعود المسألة والنبي صلى الله عليه وسلم لما قال في حديث قبيصة ان مسألة تحل للثلاثة قال وما سواهن يا قبيصة من المسألة سحت - 00:10:29

يأكله صاحبه سحتا في جهنم وهذا في مسلم كما قال صلى الله عليه وسلم ولا تزال المسألة في الرجل حتى يلقي الله وليس في وجهه مزعة لحم ولكن الانسان لا يزرع السائل. قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا. وانت لا تعلم - 00:10:42
فما دمت لا تعلم فلا تزجره. وفي احد المعنيين في قوله جل وعلا واما السائل فلا تنر. قيل السائل الذي يسأل المال ولحد الاقوال في معنى الآية يعني لا تنسوا قد يكون صادقا. ورد حديث ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:11:03
لو صدق السائل ما افلح من رده لو صدق السائل ما افلح من رده. ولكن هذا الخبر ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن المعنى قد يكون فيه من الصحة. بمعنى انه لو صدق وهو يسأل ثم رددت لم تكن مفلحا - 00:11:21

ترد اخاك المسلم عما يحتاجه ومالك في الحقيقة ما تصدقت به لا ما ابقيت تصدقت بلا ما ابقيت ولذلك لما ذبح النبي ذبيحة وامر النبي صلى الله عليه وسلم بصرفها لبيت عائشة ودخل النبي على عائشة - 00:11:40
وسأل عن هذه القارة ما صنعت بها قالت عائشة رضي الله عنها ذهبت كلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بقيت كلها غير فخذها هذا رواه الترمذي بسند صحيح رواه الترمذي بسند صحيح. فهذا دليل على ان من تصدقت به هو ما بقي - 00:12:01
وما اكلته وما ذهب فحين غاز كله غيره قال لا ذابت كله غيره تفرق النبي صلى الله عليه وسلم بينما تصدقت به وبينما ابقت. الانسان يتصدق ثم لا يضرك تصدقت به. اما ان تعطي او اما ان تدعه لعل الله جل - 00:12:20

على يرزقه لان بعض الناس لا يريد ان يتصدق ويمنع الناس ايضا من التصدق وانت لا تعلم حاله. وكن يعني بعض الناس قد يكذب هذا لا يمنع من اعطاء الآخرين لانه قد يكونون صادقين ايضا في - 00:12:37
في هذا الوقت عفا الله عنك اه اه هل الافطار يكون على مجرد سماع الاذان الا يقول هذا الافطار يكون على مجرد سماع الاذان اذا كنت مستيقظا او تعتقد ان المؤذن يؤذن على الوقت - 00:12:50

ويراعي الوقت فنعم هذا الاصل فيه ومن ثم لو ان رجلا اقتدى بالمؤذن امساكا وافطارا لم يكن عليه جناح ولو اخطأ المؤذن في يوم من الايام اذن قبل الوقت وقد تابعه - 00:13:08
من سمع وافطر على ثم تبين غلطه انه يجب على هذا الرجل يتبين له الغلط ان يمسه وهل يقضي اولى للعلماء صحهما لقضاء عليه لانه افطر معتقدا ان الليل قد دخل - 00:13:27

بناء على مصدر ثقة والاصل انه مؤذن مؤتمن ولا يزال الصحابة والتابعون ولا يزال الناس في كل عصر يقتدون بالمؤذنين ما هو القدوة؟ ومن ثم عليه مسؤولية ومن ثم ترتب على ذلك اجر او يترتب على كونه سيكون مؤذن اجر عظيم وثواب كبير لما هو - 00:13:47

يتحمل من المسؤولية العظيمة. كقوله صلى الله عليه وسلم اطول الناس اعناقا يوم القيامة المؤذنون. رواه مسلم. وفي الصحيحين

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا يستهموا عليه بما لستهم - [00:14:08](#)
هذا دليل على فضل الاذان وكثرة ثواب المؤذنين. فعال هذا الى افضل معتقدا ان المؤذن قد يتبين غلظه فالصواب ان صومه صحيح
ولكن اذا علم وبقي شيء على الوقت فانه يمسك - [00:14:27](#)

حتى يدخل الوقت. وعلى هذا الاصل الناس يعني يقتدون بالمؤذنين من لم يتبين له ان المؤذن هذا متسامح او متسائل او انه لا
يظبط الوقت فانه لا على اذانه حتى يؤذن غيره ممن يثق فيه. عفا الله عنه. امام صلى ثلاث ركعات ثم اوتر بركعة. العمل. ولما -

[00:14:41](#)

ثلاث ركعات يعلم او كان جاهلا او ناسيا؟ لا هو ناسي ولا نبيه الجماعة تعتبر لاغية الثالثة تعتبر لاغية. الاغ يقول ما من صلى ثلاث
ركعات جاهلا او ناسيا ان هذه ركعة - [00:15:01](#)

ثم بعد ذلك اوتر بركعة. الثالثة الزائدة على الثاني تعتبر لا غل لان ما نواها. فتعتبر لاغية. وكان مفروض ومتعين على المؤمنين يسبح
به فيسبح به حتى يسووا السهو وحتى يلغوها - [00:15:17](#)

وعلى كل ما دامنا ما الغيت تعتبر لاغية. لانه ما نواهم انما نواة تعتبر لاغية. والركعة التي تأتي بها تعتبر هي الوتر ولكن لو ان هذه
الصورة وقعت في المستقبل - [00:15:31](#)

وقد سمى الامام نوى يصلي ربعا جاز في اصح قوله العلماء وهذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله فان ابو حنيفة جوز من الليل ان تصلي
اربعا في سلام واحد سواء كان بتشهد او بتشهدين. فهل هذا لو انه حين سبح وبه اتم وصلى اربعا جاز. في اصح قولي العلماء خلاف
الحنابلة - [00:15:42](#)

الحنابلة يمنعون في هذه يمنعون هذه الصورة ويستدلون بحديث ابن عمر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة
الليل مثنى مثنى ولكن قالت عائشة والحديث في الصحيحين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن - [00:16:04](#)

طولين ثم يصلي ثلاثة فهي من هذا الحديث غير واحد من العلماء لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا بسلام واحد وعلى
هذا فاذا صلى اربعا بسلام فلا ينكر عليه ولا تثريب عليه. اما وكونه قد سهى ولا علم فان للركعة الثالث تعتبر لاغية. وما اتى بها من
الركعة الفردية فيما بعد - [00:16:23](#)

هي الوتر بالنسبة الوتر يا شيخ لو طلعت يعني الافضل مع الجماعة يعني ولا اصلي لحاله في البيت الاخ يسأل عن الوتر يقول ايها
الافضل؟ اصلي جماعة مع المسجد او اصلي في البيت - [00:16:43](#)

لفظ في التراويح مع الوتر ولا يسمى كان عن النبي عليه الصلاة والسلام هذا القيام ان تصلي مع الامام لقوله صلى الله عليه وسلم من
قام مع الامام حتى ينصرف - [00:17:04](#)

كتب له قيام الليلة قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة. روى ابو داود بسند قوي. في هذا الحديث اشكال يريد كذا يقول
كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:15](#)

من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة. والنبي صلى الله عليه وسلم ما صلى بالمسلمين صلاة القيام فالجواب عن هذا ابي
احد جوابين الامر الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبر عن امور غيبية كثيرة - [00:17:28](#)

وهذا قد يكون منها النبي علم بما اعلمه الله ان الناس سيقومون فيما بعد في هذه الصلاة وسيصلون فمن قام مع الامام حتى ينصرف
كتب له قيام ليلة. الجواب الثاني وهو احسن - [00:17:46](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ليلة بالمسلمين وصلى الليلة الثانية بالمسلمين يكون قد قال ذلك وقت ان صلى وقال من قام مع
الامام حتى ينصرف كتب له قيام - [00:18:03](#)

الليلة كتب له قيام ليلة وعلى كل فالحديث ثابت والافضل يصلي مع الامام واذا سلم الامام الافضل يسلم معه افضل. افضل افضل من
كونه يأتي بركعة ويشفع ثم يوتر من اخر الليل. اذا قام من اخر الليل - [00:18:18](#)

يصلي شفعا شفعا اذا قام من اخر الليل يصلي شفعا شفعا. اما كونه يقوم اذا سلم الامام قام واتي بركة لكي يوتر في اخر الليل هذا فيه نوع مخالفة للامام - [00:18:35](#)

والافضل ان يسلم مع الامام واذا قام النبي صلى شفع شفع لكن لو اوتر مع الامام تصح صلاته هذا قول طائفة من الصحابة والتابعين والائمة المتبعين لكن الصورة الاولى هي الافضل. ان قال قائل هل يجوز الشفع بعد الوتر؟ فالجواب نعم - [00:18:47](#)

لانه جاء في صحيح الامام مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى تسعة ثم صلى ركعتين بعد الوتر فهذا دليل على جواز الشفع بعد الوتر واما قوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا فهذا على الاستحباب - [00:19:07](#)

وليس على الايجاب ايهم افضل ان اصل الوتر والشفع بالوتر؟ او ان هذه في تسليم وهذه التسليمة نفعل هذا احيانا وهذا احيانا في ثلاث صور سورتان جائزتان صورة ينبغي للمسلم اذا دعاها ولا يفعلها. الصورة من ركعتين يقرأ يسبح - [00:19:30](#)

ثم اقرأ قل يا ايها الكافرون ثم يسلم ثم يقوم بقل هو الله احد. هذه الصورة يفعل هذا احيانا واحيانا يفعل الصورة الثانية يصلي الثالث بسلام واحد وتشهد واحد الصورة الثالثة - [00:19:57](#)

من يصلي كصلاة المغرب يصلي كصلاة المغرب وهل ينبغي للمسلم الا يفعلها جاء من حديث ابي هريرة مرفوعا وموقوفا والموقوف صح لا تشبهوا بصلاة المغرب فكان ابو هريرة رضي الله عنه ينهى عن ذلك - [00:20:11](#)

قال ابو هريرة ينهى عن ذلك على هذا الانسان اما يصلي بسلامين او يصلي بسلام واحد وتشهد واحد. ولكن لا يصلي كصلاة المغرب قارئ القرآن الان يتكلم عن نفسه اذا افتحت المصحف في اول شيء يكون القلب معي ثم بعد ذلك - [00:20:31](#)

الاخ يقول انا اذا فتحت المصحف واقرأ يكون القلب حاضرا ثم بعد ذلك يسرح القلب وانا موجود في كثير من الناس لكن الناس تحتاج الى مجاهدة الانسان الحين حين يذهب الى لعمل - [00:20:54](#)

ويقابل مسؤولا ويقابل رجلا يريد في حاجة هل يغفل عنه ما يغفل عنه؟ لو يحدث ساعتين ثلاث ساعات احصى كلامه ولا خرم حرفا واحدا لان له مصلحة في ذلك ولنا له عناية في ذلك - [00:21:12](#)

فلو ان الانسان اصغر لكلام ربه عرف ان الله يخاطبه وان التدبر واجب يصح قوله العلماء لان الله جل وعلا امر بذلك كما قال ابن القيم الانسان يتدبر كتدبر الخطاب الذي يفد اليه من شخص عزيز عليه. فهو يتدبر ويقرأ ويقلب الورق بتنفيذ الاوامر واذا كان في اوامر -

[00:21:27](#)

او وصايا يعيد قراءة الخطاب مرة ومرتين وثلاثا واربع. والقرآن كله اوامر. كلها نواهي. كله وصايا. كله احكام كل اداب الانسان يوصل لكلام ربي جل وعلا لكن ما هي الاشياء تبعت عن التدبر - [00:21:47](#)

اولا ينبغي ان نذكر في قول ابن القيم رحمه الله تعالى لتكلم على قول الله جل وعلا قال الرسول يا ربي ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا وان هجر القرآن على مراتب - [00:22:04](#)

وكلها داخله في قوله جل وعلا وقال الرسول يا ربي ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا. النوع الاول هجر تلاوته اجر تلاوته حيث لا يقرأ ولا يعرف قراءته. اللهم الا في الفرائض - [00:22:16](#)

وقد يقرأ شيئا في النوافل وعهد في القرآن وفي المصحف في رمضان ثم بعد ذلك يضعه في الكيس الى رمضان الاخر كان السلف يعيبون من يفعل هذا. وليس يستكثر من قراءة القرآن - [00:22:32](#)

بان لا ينسى القرآن وفي الوقت ذاته لو لم يكن حافظا القرآن يكثر من قراءة القرآن ينظر في اوامر الرب فنواهي الرب كما قال بعض السلف في قول الله جل وعلا اذا سمعت الله جل وعلا قل يا ايها الذين امنوا فارعوا سمعك - [00:22:46](#)

انه امر تؤمر به او نهى انتهى عنه فكيف تتلقى الاحكام؟ تتلقى من القرآن النوع الاول هجر تلاوته ذكر الامام ابو حاتم رحمه الله تعالى لا يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:03](#)

بعشرة احاديث الا قرأ مئة اية يقول اخشى ان يكون شيء اقرأ وأتلو وهذي تقول اكثر من كلام الرب جل وعلا كان لا يحدث بعشرة احاديث الا وقرأ مئة اية - [00:23:20](#)

وكان السلف يستكثرون من قراءة القرآن خاصة في رمضان واللي ما كان عنده من الفراغ كانوا يختمون القرآن في اليوم اكثر من مرة وقد روى الامام ابن ابي حاتم بسند صحيح - [00:23:36](#)

عن الشافعي انه كان يختم القرآن في رمضان ستين ختمة وذلك على مدار حياته يقرأ القرآن ختمة في الليل وختمة في النهار ان يقل قائل اليس الافضل ان يختم كل ثلاثة ايام؟ نقول الجواب نعم - [00:23:52](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفقه من قرأ القرآن في قلب ثلاث. لكن هؤلاء قد يكون عندهم فراغ هذا الامر الاول. عندهم فهم للقرآن في اقل مثال لا يكون في حق كل احد - [00:24:12](#)

وبحق طائفة ممن لا يفقه هو حق كثير في الناس قد لا يفقه القرآن على الوجه المطلوب. اما من عنده فراغ اذا قرأ عشرة اجزاء. هل نقول اذا نطبق المصحف لا تقرأ الا من الغد - [00:24:28](#)

وقد قرأ عشرة اجزاء حتى تختم كل ثلاثة ايام. هذا فيه شيء من البعد من مخالفة الاحاديث الاخرى من الاستكثار من قراءة القرآن ما دام عنده فراغ نحث على القراءة حتى لو ختم في اليوم ثلاث مرات - [00:24:38](#)

نحث على القراءة ما دام عندهم من الفراغ ولكن نعم نحث هذا على التدبر وعلى فهم القرآن وعلى العمل بالقرآن وكذلك عثمان رضي الله عنه قرأ القرآن في ركعة ونستناه الى عثمان رضي الله عنه الصحيح - [00:24:54](#)

لانه جعل الله جل وعلا في قراءته بركة ودلل القرآن على السننهم بعض الناس من كثرة القراءة كلما قرأ يجري القرآن بسرعة لسانه. وبعض الناس من ببطء القراءة عنده ما يجري القرآن بسرعة على لسانه - [00:25:12](#)

الانسان يستكثر من القراءة حتى يجري القرآن بقوة على لسانه السلف يدعو الله جل وعلا بذلك الامر الثاني يقول ابن القيم رحمه الله تعالى هجر تدبره يقرأ قرآن ولا يتدبر - [00:25:27](#)

والذي لا يتدبر لا يفقه. والذي لا يفقه قد لا يعمل الامر الثالث هجر التحاكم اليه هذا لا يتحاكم القرآن يتحاكم الى غير القرآن الامر الرابع هجر التشافي به هجر التشافي به. لان الله جل وعلا يقول ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين. هو شفاء لامراض الشبهات - [00:25:43](#)

وجبال امراض الشهوات. الانسان يحرص كل الحرص على تدبر القرآن. الاخ يقول ان اتدبر لكن بعد ذلك يصرح الذهن. نقول ايضا جاهد نفسك الناس تحتاج الى مجاهدة. قد يسرح الذهن في اليوم الاول. غدا يقل لسراخان الذنب. ثم بعد ذلك يكون لك سجية وملكة. الا يسرح الذهن - [00:26:12](#)

لأنك تتلذذ بقراءة القرآن وبقدر التلذذ بقراءة القرآن بقدر ما يكون حضور القلب سبب سرحان ان بعض الناس ما يتلذذ اصلا ولو طارت القلوب وخلت من الموانع من الحسد والاعجاب - [00:26:34](#)

والعجلة ايضا ترى اكثر وفهم اكثر وتلذذ بقراءة القرآن اكثر عشان يحرص كل الحرص على ان يقرأ بالتداوي حتى يتلذذ. اذا تلذذ يكون القرآن هو انثى وهو جليسه ولا يجد راحته ولا لذته الا بالقرآن - [00:26:52](#)

وهذا قد يجد بعض الناس كما الانسان يجد لذة الان ربما في جلست صديق له او في مجالسة عالم او في مجالسة زوجته او في مجالسة من يحب يكون القرآن احب اليه من كل شيء - [00:27:12](#)

وقراءة القرآن الذلي من كل شيء وهذه اللذة كثير من الناس يجدها وبعض الناس لا يجدها من وجدها واحب القرآن واحب قراءة القرآن وتلذذ بقراءة القرآن. لم يكن له ان يضيع وقته بغير القرآن - [00:27:27](#)

ثم يحصل ذلك التدبر اذا حصل تدبر حصل البكاء ثم حصل الانس الذي لا شيء اعظم منه في هذه الحياة ومن ثم يقول بعض السلف مساكين اهل الدنيا خرجوا من الدنيا وما ذاقوا اطيب ما فيها - [00:27:42](#)

قيل له وما اطيب ما فيها قال ذكر الله ومحبته والعمل بطاعته ذكر الله اعظم شيء اعظم انواع الذكر هو قراءة القرآن. وتدبر القرآن وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى في المدارج العشرة اسباب الجالبة لمحبة الله. وذكر من ذلك قراءة القرآن بالتدبر - [00:27:59](#)

والله جل وعلا يقول افلا يتدبرون القرآن؟ ام على قلوب اقفالها يعني هذا على وجه العيب لهم الذي يقرأون القرآن ولا يتدبرون هل

يجوز ازالته بما الاخ يسأل عن حكم ازالة المرأة لشعر اليدين والساقين - [00:28:23](#)

الشعور افضل من مسألة جزئية تقسيم أنواع الشعور تكون للرجال والنساء الشعور من بعد اقسام شعور اربعة اقسام القسم الاول

القسم الاول ما تحرم ازالته ما تحرم ازالته اللحية والحاجبين - [00:28:55](#)

للذكر المرأة اللحية والحاجبين للذكر والمرأة والشعر البدن ككل للمحرم بحج او عمرة انه لا يأخذ شيئاً من شعره حتى يتحلل. هذا

القسم الاول القسم الثاني ما تشرع ازالته ما تشرع ازالته - [00:29:22](#)

اما وجوبا واما استحبابا من ذلك شعر الابطين وشعر العانة والشارب من هذي الاشياء يشرع ازالتها ويشرع للمسلم الا يتركها اكثر من

اربعين يوما وقد ذهب بعض العلماء الى انه لو ترك اكثر من اربعين يوما قد اثم - [00:29:50](#)

والجمهور يرون ان هذا مكروه وليس بحرام وما يشرع ايضا في الحج او العمرة انه اذا تحلل ان يحلق شعره او يقصر كما قال رجل

المحلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون - [00:30:16](#)

القسم الثالث القسم الثالث ما تجب ازالته ما تجب ازالته ومن ذلك الشارب اذا نزل على الشفة او ارتفع الى الانف شارب اذا نزل على

الشفة او ارتفع الى الانف. هذا يجب ازالته - [00:30:38](#)

ورد حديث عند اهل السنن من لم يأخذ من شاربه فليس منا ورجال ثقات ولك الصواب ان هذا خبر معلوم ولو علة خفية وهي

الانقطاع ومن هذا الخبر معلول ولو علة خفية وهي الانقطاع - [00:30:59](#)

ومن ذلك ايضا في الحج والعمرة يجب اما الحلق والا التقصير الخصم الرابع المباح القسم الرابع المباح للذكر والائى ازالة شعر الصدر

هذا مباح ازاله وان شاء ابقاه في زلزال الشعرة اليدين للذكر والائى ايضا - [00:31:15](#)

هذا مباح ابقى وان شاء اخذه كذلك اذا شعر الفخذين الشعر الساقين. هذا كله جائز من شاء خذا ومن شاء ابقه لا يصح القول عن

من ازال بان هذا قد تشبه بالنساء هذا لا اصل له - [00:31:40](#)

ولذلك ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يزيل شعر رجليه ولكنه ضعيف هذا. رواه ابن ماجة واسناده ضعيف وكان الامام

احمد رحمه الله تعالى يقضي جميع جسده بالنوارة. كان الامام احمد يزيد شاعرا اللي على صدره - [00:31:56](#)

يزيل الشعر الذي على رجليه كان الامام احمد رحمه الله تعالى. اذا هذه من الامور المباحة. من شاء ابقى ومن شاء زاد ومن شاء خفف

فبالتالي من حق المرأة ان تزيل باقي مسألة خلافية بالنسبة للمرأة هي داخل ضمن الاقسام السابقة لكن للخلاف اذكرها كمفرد وهي

مسألة حكم ازالة - [00:32:13](#)

شعر الوجه عن المرأة وفي ذا قولان للعلماء القول الاول ان هذا لا يجوز وان هذا داخل في النمص النامصة لا يختص هذا بازالة شعر

الحاجبين. وانما يشمل كل شعر الوجه - [00:32:33](#)

والقول الثاني ان النص مقيد بازالة شعر الحاجبين. وهذا اصح قولين عند العلماء وعلى هذا يجوز للمرأة ان تزيل جميع الشعر الذي

على وجهها بلا كراهية. لان هذا من جمالها لزوجها. ولان للرجل قد يكره المرأة وعليها وجهها شعر - [00:32:52](#)

هناك المقصود بالنمص هو شعر الحاجبين. فلاح المرأة كما يحق للرجل ان يزيل هذا الشعر النبي صلى الله عليه وسلم ما بينه لكن اكثر

اهل القرآن بين ازالة شعره فلماذا نطيبه من - [00:33:11](#)

ما اتفق ها اللغة اللغة اختلفوا الامام ابو داوود رحمه الله تعالى يرى ان النمص هو ازاء شعر الحاجبين الامام ابو داوود يرى هذا الرأي

ومن اكابر الائمة وحفاظهم وكذلك حكى غير واحد من اهل اللغة - [00:33:30](#)

ان نوصي ازالة شعر الحاجبين لم يتفق اهل اللغة على معنى النمضج ما دام انه ما اتفق على اللغة ننظر للمعاني الاخرى المرأة لها لحية

ولها عارطان كل مرة يحرم توقيع مع الرجل هكذا يقول هذا سبب لطلاقها. سببا للنفرة منها - [00:33:49](#)

فبالتالي نربط هذا الدليل بدلها بالدليل بالادلة الاخرى تقتضي ان النمص هو ازاء شراء الحاجبين فقط قصدك زاد على احدى

عشرة ركعة؟ لا لا اطلال القنوت بالنسبة للقنوط اه طبعاً القنوت اصلاً مختلف فيه القنوت - [00:34:04](#)

في مذاهب كثيرة للعلماء منهم من يرى القنوت كل العام وهذا رواية عن الامام احمد تقنت على مدار العام. ومن العلماء يقول تقنت

احيانا وتدع احيانا نقتت احيانا وتدع احيانا. وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - [00:34:29](#) ومنهم من قال تقتت في ايام العام قليلا لا تقل دائما تقتت قليلا ومنهم من قال لا قرود الا في النصف الاخير من رمضان ومنهم من قال نقرض كل العام الا في رمضان تدع النصف الاول وتقتت النصف الثاني - [00:34:49](#) وهذا كلها اقاويل للائمة رحمه الله تعالى. وسبب الاختلاف هذا هو لاختلاف في صحة الاحاديث الواردة في الباب انه قد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة في القنوت - [00:35:11](#) اشهرها حديث علي عند ابي داود وهو معلول وثاني حديث الحسن ان النبي علمه القنوت وهو معلول انما صح هذا الخبر بان النبي علمه الدعاء اما لفظ في القنوت فهي لفظة شاذة. لا تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا اختلف العلماء لاختلاف في هذه الاحاديث. ثم - [00:35:24](#) اختلف الصحابة في هذه المسألة واصح الاقوال ان القنوت في النص الاخير من رمضان في النص الاخير من رمضان قال الامام ابن سيرين رحمة تعالى لم يكن القنوت الا في النصف الاخير من رمضان - [00:35:46](#) كذلك قال الاعرج كان الصحابة يقتنون في النصف الاخير من رمضان. وهذا ثبت عن جماعة من الائمة فانها قلت في النصف الاخير من رمضان. لكن لا تثريب على من قالت في غير ذلك لانها مسألة خلافية واجتهادية والامر كما قال الشافعي - [00:36:01](#) كلامنا صواب يحتمل الخطأ. وكلام غيرنا خطأ يحتمل الصواب. اما القدر من الدعاء هذا على ينظر الامام قبر الحاجة الى ذلك ويراعي احوال المأمومين كان عمر رضي الله عنه يطيل القنوت - [00:36:18](#) والاسناد الى عمر صحيح كان عمر رضي الله عنه يطيل القنوت والاسناد الى عمر صحيح ومن ثم كان جماعة من السلف يأخذون بهذا ويطيّلون القنوت بحاجتهم الى الطالة وحيانا يرى الامام ان التقصير افضل مراعاة الاحوال فهو ينظر حال المؤمنين ان كانوا يؤثرون التطويل - [00:36:37](#) وان كان وزر التقصير قصر بهم فلا يطيل. اذا مسألة مرتبطة بمراعاة احوال المأمومين. اما بالنسبة بماذا يبدأ كان في تفريق بين قنوت النوازل وقنوت الوتر. بالنسبة لقنوت النوازل. فانه يبدأ من اول وهلة بالدعاء - [00:36:56](#) هذه السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في البخاري من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا العن فلانا وفلانة. فدل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرع في الدعاء - [00:37:15](#) بعد ان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. اما بالنسبة للوتر فانه يبدأ بحمد الله وتعظيمه وتمجيده بعد ذلك يدعو فان هذا يكون اقرب الى الاجابة ويستحب للداعي ان يختار جوامع الكذب - [00:37:30](#) يختار جوامع الكلم. اختلاف نية الامام مع نية المأموم ما يؤثر اختلاف نية المأموم مع نية العلم غير مؤثر هذا مطلقا سواء كان في فريضة وفريضة او فريضة ونافلة او نافلة وفريضة لا يؤثر على جميع الصور. فلو اتى رجل - [00:37:47](#) قد فتاة صلاة الظهر يصلي خلف رجل صلى العصر لا حرج ولو اختلفت النية يا رجل يصلي الفريضة خلف ان يصلي النافلة اتى رجل قد فاتته صلاة العشاء والناس يصلون التراويح يدخل معهم - [00:38:08](#) يدخل معهم اذا سلم يقوم ويأتي بركعتين وهو يصلي فريضة خلفه من يصلي النافلة او العكس ايضا يجوز العكس. كذلك يجوز ان تصلي العشاء خلف من صلى المغرب فبالتالي اختلاف نية المأموم مع نية الامام غير مؤثرة مطلقة - [00:38:21](#) غير مؤثرة مطلقة نعم لو ما نويت الانسان ينوي اصلا تصلي مع الامام وعلى العادة الامام يصلي باحدى عشرة ركعة او ثلاثة عشر درجة. اصلي اليوم بتسع ركعات واقامة وتر. تقول انا ما نويت - [00:38:40](#) هل كان النبي يقول للصحابة انو ساصلي كذا وكذا هذا لا اصل له. الامام المأموم يتبع الامام نوى او لم ينوي اصلا لقضية ان المأموم ينوي انما تشدد بعض الفقهاء في ذلك ولا اصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم. حتى بعض في المسائل الاول - [00:39:03](#) حتى قالوا اذا ما نوى الجمع من الصلاة الاولى ما يصح جمع الثاني مع الاولى وهذا لا اصل له. من اين لهم هذا؟ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي له ثم يقول يا بلال اقل - [00:39:21](#)

وصلى الثاني ولا كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بمثل هذه الأشياء. فهذا من التكلف والأشياء التي لا أصل لها غسل الجمعة
اللي يكفي عن الوضوء غسل الجمعة. هو ما توضحاً مع الغسل - [00:39:32](#)
في تفصيل الآخر يقول هل يكفي غسل الجمعة عن الوضوء الغسل نوعان غسل كامل وغسل مجزي الغسل نوعان غسل كامل وغسل
مجزي الغسل المجزي هو ان تفيض الماء على كل بدن - [00:39:54](#)
وحينئذ تظهر وهذا الغسل لا يصح ولا ينوب عن الوضوء الا في الغسل من الجنابة فقط لان هو اللي جاء فيها الدليل فنقتصر على
موطن الدليل ولا نعمم هذا في بقية الاغسال - [00:40:15](#)
لان الاصل عدمه لولا ورد الدليل في الجنابة ما قيل بهذا القول لانه لا بد من اه الوضوء والترتيب واجب ولا يمكن اسقاط الترتيب في
الوضوء الا بدليل. سقط هنا في غسل الجنابة بدليل - [00:40:32](#)
النوع الثاني الغسل الكامل وذلك اذا كانت الجنابة ان تغسل فرجك وتنظف ثم بعد تتوضأ وضوء الصلاة ثم بعد ذلك ترقيق الماء على
البدن تغسل رأسك ثلاثا ثم بترقيق الماء على البدن مرة واحدة - [00:40:47](#)
فمن فعل هذا؟ ناب عن الوضوء جماعا بلا نزاع لانه قد توضأ اذا فعل هذا في الجمعة هذا الافضل ما يحتاج يتوضأ فيما بعد الا اذا
حدث او مس ذكره - [00:41:03](#)
اما اذا اغتسل غسلا مجزئا وفضل ما على بدنه دون ان يتوضأوا قالوا نريد ان نذهب للجمعة نقول هذا لا يصح ولا يجزي نعم يجزي
هذا الغسل عن غسل الجمعة - [00:41:14](#)
فان قيل باستحبابه او قيل بايجابه لكن هذا لا تستمع به وتستحل به الصلاة لان الوضوء لا بد له من الترتيب والترتيب واجب في
الوضوء في اصح قول العلماء وهو قول الجمهور - [00:41:28](#)
الشيخ اذا انسان يعتزم. ثم بعد ذلك عندما طاف بين الصفا والمروة طاف شوطا واحدا. الرائد سؤال وارفع الصوت. اقول يا شيخ
المعتمر اذا طاف حول الصفا والمروة. طاف شوطا واحدا ثم احتاج الى الحمام. نعم. ثم بعد ذلك ما رجع يكمل الاشواط الثلاثة -
[00:41:44](#)
ما حكم العمال؟ ما رجع ابدا؟ ما رجع ابدا. ذهب لبلده؟ اي نعم. انا اسأل حكم العمرة؟ على السعي ماذا تتكلم عن الطواف؟ طبعا هو
طاف يا شيخ. اي نعم - [00:42:04](#)
حكم العمرة وماذا يترتب عليه بالنسبة؟ الآخر يسأل سؤالا يقول في رجل بالبيت معتمرا ثم حين الشرع في السعي الى دورة المياه.
ذهب للدورة ولا ذهب ولا رجع. ذهب ولم يعد - [00:42:14](#)
ورجع لبلده وترك العمرة بأسرها. هذا الحكم ينبني على حكم السعي ما حكم السعي الساعة ثلاث اقوال للعلماء وثلاث روايات عن
الامام احمد السعي ثلاثة اقوال العلماء وهي ثلاث روايات عن الامام احمد. القول الاول ان السعي ركن - [00:42:32](#)
وعلى هذا القول يجب على هذا الرجل ان يرجع لانه قد تعلق بركن ولا بد ان يبقى الان يبقى محرما على هذا القول يبقى محرما. ان
كان متزوجا لا يجمع وكان غير متزوج لا يتزوج. حتى يرجع ويطوف على هذا القول. وهو رواية قلنا عن الامام احمد وهذا يحكى
عن عائشة رضي الله عنها وعن طائفة من - [00:42:51](#)
الأئمة القول الثاني واقول للجمهور ان السعي واجب ان السعي واجب من اتى به برئت ذمته ومن لم يأت به ترك واجبا وعلى هذا م
هذا يؤمر بالحلق ويقول قد تمت عمرته ولكنه ترك وفرط بواجب - [00:43:14](#)
هل يجب عليه دم ام لا يجب عليه دم؟ قولان عند العلماء. القول هو انه يلزم دم وهذا قول الجماهير من قال بهذا القول فعلى هذا
القول يذبح شاة وجوبا - [00:43:35](#)
ويجزى عنه ذلك ويكون قد تحلل القول الثالث ان السعي سنة ان السعي سنة وليس بواجب ولا ركن. وهذا قول ابن عباس رضي الله
عنهما وطائفة من الأئمة واصح الاقوال في ذلك ان السعي واجب - [00:43:46](#)
ليس هو بركن ولا هو بسنة ان السعي واجب فليس هو بركن ولا هو بسنة فعلى هذا يكون هذا الرجل قد ترك واجبا ومن ترك واجبا

فان يجبره بدم في قول جماهير العلماء - [00:44:10](#)

ولكن ينبغي التنقل لمثل هذا الذي لا يريد الاكمال لا يعبث ولا يدخل مكة بلا احرام يدخل مكة بلا احرام هذا خير لمن يدخل باحرام ثم يعبث والله جل وعلا يقول واتموا الحج والعمرة لله. امر الله جل وعلا باتمامهما - [00:44:28](#)

وليس من حقه ان يقطعهما لابد ان يتمهما وهذا قول جماهير العلماء بل حكاه غير واحد من العلماء اجماعا خلافا لابن حزم رحمه الله تعالى. هو الذي يرى ان النفل في منزلة نقل الصلاة. في منزلة نقل الصدقة وغير ذلك. فاذا ما اراد يتم يدخل مكة بلا - [00:44:48](#) احرام وهذا لا شيء فيه. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الصحيحين حديث ابن عباس هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن ممن يريد الحج او - [00:45:05](#)

العمرة اذا اراد الحج او اراد العمرة لا يتجاوز الميقات الا باحرام. اما اذا ما اراد لا حجا ولا عمرة فله. ان يتجاوز بلا احرام وادي بن شيخ بالحج والعمرة. نعم. يكون واجبا في الحج والعمرة. نعم نعم. وواجب في الحج والعمرة ليس بركن ولا بسنة - [00:45:15](#) نزل المدي عن طريق العمدة هل يفسد الصوم الاخ يسأل عن حكم من استمنى في نهار رمضان السمينة رمضان وكذلك حكم من امثى في مسألتان عندنا المسألة الاولى اذا امذى في نهار رمضان اذا امذى في نهار رمضان - [00:45:35](#)

فهذا لا شيء عليه. لان المذي لا يفطر الصائم المسألة الثانية اذا امن اذا امنا في نهار رمضان متعمدا لا عن احتلال اذا امنع الاحتلام لا شيء عليه. اما اذا امن متعمدا فمذهب جماهير العلماء منهم الائمة الاربعة ورواية واحدة ايضا عنهم - [00:45:55](#) وهو رواية واحدة عن الائمة الاربعة بانه يقضي يوما مكانه. اما اذا كان هذا عن جماع الراجل جامع في نهار رمضان. فعليه الكفارة المغلظة مع القضاء في اصح قولي العلماء. القضاء واجب عليه. وحين ايضا على الكفارة المغلظة يعتق رقبة - [00:46:15](#)

كان عاجزا عن ذاك يصوم شهرين متتابعين ان لم يستطع فانه يطعم ستين مسكينا الاخ يسأل مسألة العمرة في رمضان ومسألة تكرار العمرة بحيث الانسان اذا ذهب الى مكة يخرج الى التعليم ويأتي بعمرة مرة اخرى - [00:46:34](#) تكرار العمرة الصين بين النساء اذا اعتمر ثم خرج خارج المواقيت ذهب للطائف او ذهب الى جدة لحاجة ثم اراد ان يرجع الى مكة واتى بعمرة هذا لا بأس به في اصح قولي العلماء - [00:47:02](#)

اما اذا خرج من مكة ليأتي بعمرة هذا لا اصل له ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعل في عصره ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعل في عصره. اما قول بعض الناس نحن نضرب - [00:47:19](#) الاف الكيلوات تأتي من بلاد بعيدة قد لا نرجع نريد ان نتزاول من العمرة؟ نقول النبي صلى الله عليه وسلم كيف افعل هذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع المدينة عشرة ايام - [00:47:37](#)

اذهب على الابل احيانا يذهب الراجلين من المدينة الى مكة ومع ذلك ياخذ عمرة النبي ويرجع ما كان بياخذ عمرة ثم يطلع التنعيم ويأتي بعمرة ثم يطلع التنعيم او يرجع عرانة او الى غير ذلك - [00:47:48](#) الحلوة يأتي بعمرة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. كان الصحابة اذا اماكن بعيدة كان يأتوا من العراق وكانوا يأتون من الشام اماكن بعيدة وما كانوا يأخذون اكثر من عمرة - [00:48:01](#)

بالتالي لا يفعل الانسان هذا وكان ابن عباس يشدد في هذا الموضوع وينكر اشد الانكار وقد جاء عنه بسند صحيح انه قال ما ادري ايؤجرون ام يعذبون؟ ما ان يذهب - [00:48:17](#)

احدهم الى التنعيم ويأتي بعمرة الا وقد طاف بالبيت مئة شوط والطواف بالبيت افضل قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من طاف بالبيت اسبوعا من طاف بالبيت اسبوعا لم يخطو خطوة - [00:48:33](#)

الا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها سيئة وكأنما اعتق رقبة رواه الامام احمد والترمذي. وسنده قوي واما المسألة الاخرى المتعلقة هي العمرة في رمضان اختلف العلماء في العمرة في رمضان على ثلاثة مذاهب - [00:48:51](#)

المذهب الاول ان العمرة في رمضان مشروعة ان العمرة في رمضان مشروعة ومستحبة وهذا قول جماهير العلماء وهذا قول جماهير العلماء لان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمرأة التي فاتها الحج - [00:49:15](#)

واعتمرى في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجا في رواية تعدل حج معي ولفظت معي شاذة لفظة معي شاذة الصواب في لفظ الحديث فان عمرة في رمضان تعدل حجة. لفظة معي شاذة غير محفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:49:29](#)

وهذا مذهب جماهير العلماء. القول الثاني ان العمرة في رمضان غير مشروعة مطلقا شأنها شأن بقية الشهور. ليس معها غير مشروعة لا يستحب لها. المقصود غير مشروعة يعني ليس لها فضل خاص. يعني العمرة في رمضان شأن غيرها من بقية - [00:49:49](#)

وهذا مذهب سعيد ابن جبير والشافعي وطائفة من العلماء ويرون الحديث الوارد المتقدم خاص بالمرأة لان المرأة لما شكت الى النبي وسلم انه قد فاتها الحج قال اعتبري في رمضان. اذا هذا خاص بالمرأة - [00:50:06](#)

ولا يرتبط بغير المرأة المذهب الثالث ان الحديث ليس عاما وليس خاصة هل هو عام من وجه خاص من وجه اخر؟ انما الحديث خاص بمثل من وقع في مثل حالة - [00:50:23](#)

المرأة خاص بمثل من وقع في مثل حالة المرأة من وقع في مثل هالة المرأة وفاته الحج اراد ان يحج ففطر الحج. مثل هذا نقول ان العمرة في رمضان تعدل حجة - [00:50:41](#)

وهذا الايمان اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ويرى ان العمرة في ذي القعدة افضل وهذا قول قوي وله ادلة كثيرة. الدليل الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:55](#)

لم يقل لان عمرة في رمضان تعدل حجة ابتداء ولا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حث على العمرة في رمضان؟ ابدا وانما قال الحديث المتقدم جوابا لسؤال المرأة. حين سألت عن ذلك. فاجابها على سؤالها - [00:51:10](#)

ولذا جميع روايات الحديث اتفقت على ربط الحديث بالفعل اعتبري فان والفاعون الشبابية هل فهنا سببية وجميع الروايات اتفقت بالفاء هذا دليل على ربط الحكم بمثل من وقع في مثل حالة المرأة هذا دليل الاول. الدليل الثاني - [00:51:30](#)

ان الحديث لو كان عاما تسارع الى العمل به الصحابة. افهم الناس من نصوص الصحابة واعظم الناس مسارعة للعمل بالنصوص الصحابة. لا يحفظ عن صحابي قط انه اعتمر في رمضان - [00:51:50](#)

لا يحفظ عن صحابي قط ان اعتمر في رمضان فلو كان الصحابة قد يفهمون من النص العموم كابن عباس ابن عباس كان في الطائف روي حديث ابن عباس وحديث الصحيحين. وكان ابن عباس في الطائف وتوفي في الطائف - [00:52:04](#)

ابن عباس كان في الطائف وتوفي في الطائف ومع ذلك متى يعتمر في رمضان مع قربه اذا ما فهمنا النص العمومي ولا ذكر ايضا عن صحابي قط أبدا انه اعتمر في رمضان - [00:52:20](#)

ما فهمنا النص العمومي. انما فهموه على هذا القدر انواع الدليل الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لما الحت علي بعمرة وامرة من التنعيم امر اخي عميرة التنعيم هذا الحديث كهذا - [00:52:33](#)

النبي قاله لسبب وامر عائشة يعمرها امر عبد الرحمن ابن ابي بكر يعمر اخته عائشة من التنعيم وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ عمرة للتنعيم ولا كان الصحابي يأخذ عمرة للتنعيم بعد ذلك - [00:52:51](#)

وهذا الحديث كهذا هذا جاري السبب وهذا جار السبب ولا فرق ومن قاد العمرة في رمضان يلزمه ان يقول في مشروعية العمرة بعد الحج لا فرق نفر ولا داعي للتناقض - [00:53:03](#)

لا فرق اما ان تقول بهذا ويلزمك ان تقول بهذا. واما ان لا تقول بهذا كما لا تقول بهذا طريقة واحدة والسياق واحد هنا النبي قال بالعمرة في رمضان لاجل المرأة هنا قال بالعمرة ايضا بعد الحج لاجل - [00:53:18](#)

عائشة فاذا ما قلت بحديث عائشة كيف تقول اذا بحديث ابن عباس هذا فرق بين هذا ولا بين هذا. فيؤكد القول بان هذا خاص بمثل حالة المرأة. الامر الرابع الدليل الرابع ان الله جل وعلا ما يختار لنبيه الا الاكمل والافضل - [00:53:35](#)

وكما دل استدلال غير احد العلماء على ان القرآن افضل لان الله اختار للنبي الافضل مع قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي هذا كحث على - [00:53:54](#)

المتعة. ومع ذلك القرآن افضل. لان الله ما كان يختار الا به الى الافضل. الله جل وعلا اختار النبي اربع عمر كله في ذي القعدة الله جل

وعلا اختار لنبيه اربع عمر كلها في ذي القعدة. ما اختار لنبيه عمرة في رجب كما جاء عن ابن عمر هذا غلط - [00:54:04](#)

ما اعتبرنا في رجب قط ولا اعتبر ان السنة في شعبان قط ولا اعتبر ان في رمضان قط اختار الله لنبيه ان تكون كل عمر في ذي القعدة. اذا العمرة ذي القعدة افضل من العمرة في رمضان. لان هذا الذي اختار الله لنبيه محمد - [00:54:24](#)

صلى الله عليه وسلم السلام عليكم يعني قصدك اذا الامام تمجيد الرب هذا هذا سالم مهم في الحقيقة والناس يقعون فيه ويستشكلون دائما اذا شرع الامام في تمجيد الرب في القنوت - [00:54:41](#)

نسمع بعض العامة واهيانا يصلي بجوار طالب علم ليس من العامة يقول سبحان الله سبحان الله جالس يمجّد الله فيقول سبحان الله ما معنى سبحان الله؟ سبحان الله تنزيه الا عن ما لا يليق به وهذا التمجيد لا يليق بالله - [00:55:08](#)

كان في جهل في الحقيقة في هذه المسألة. الله جل وعلا يقول وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره - [00:55:22](#)

تكبيرة وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا. اذا الحمد هو المشروع لان الله قال وقل الحمد لله لا يتخذ ولدا. اذا تحمد الله جل وعلا على صفاته اللازمة والمتعدية - [00:55:35](#)

اذا تحمد الله على صفاته اللازمة والمتعدية. اذا اذا شرع الامام بحمد الرب وتمجيده فانك تقول الحمد لله الحمد لله الذي لم اتخذ ولدا ولم يكن له شريك في ملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا. اذا الحمد في هذا الموضع هو - [00:55:49](#)

الافضل الحمد في هذا الموضع اما التسبيح هذا معنى له في هذا آآ الموطن ولو كبر ايضا كما قال الله جل وعلا وكبره تكبيرا صحة حديث عائشة اهلك وفيما الصالحون؟ وما هو الخبث؟ هذه هي المعاصي - [00:56:10](#)

موجودة حاليا يعني صحة الحديث او معنى الحديث الحديث ثابت لا اشتال فيه ولا نزاع فيه واما نحن فينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث يعني المقصود انتشر الخبث ولم ينكر - [00:56:33](#)

كما قال الله جل وعلا واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة قال ابن عباس في معنى هذه الاية امر الله المؤمنين الا يقرؤا المنكر بين ظهرائهم حتى لا يعمهم الله بعقاب. لان للخبث اذا كثر - [00:56:51](#)

والمنكرات اذا انتشرت ولم يغير المسلمون ذلك فان الله جل وعلا يوشك ان يعمهم بعقاب ينال هذا وينال هذا لان هؤلاء ما غيروا والمقصود الكافر الخبث ولم ينكر اما اذا وجد طائفة - [00:57:10](#)

يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فان الله قد يدفع العذاب بوجود هذه الطائفة الامرة بالمعروف والناهي عن المنكر اذا وجد منكرات ووجد خبث في المجتمع. ووجد فساد وجد منكرات منظمة. وفسق منظم. ثم لا توجد طائفة من الناس ينكرون - [00:57:27](#)

فان الله جل وعلا يعمهم بعقاب ينالها الذي فعل والذي لم يفعل. لان الذي لم يفعل لماذا ما غير؟ لماذا ما انكر؟ لا حول. ولا ولا يشرع لسانه ان يكون مجرد معتزلا - [00:57:47](#)

اذا كنت قادرا على امر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس من حقه ان تعتزل من الواجب عليك اذا فرض الله عليك ان تأمر بالمعروف وانتهى عن ان تنهي عن المنكر. اما نعم اذا تعذر هذا الامر او يترتب عليه ضرر عليك او انك امرت فلم يستجب - [00:58:00](#)

ثم اعتزلت بعد ذلك يقول نعم لك حجة لكن يستمر ويلاقى الصعاب ويواجه الحرفات المنهمرة في المجتمع بعزيمة الصادقين وثبات المتقين ويسلك طريق الانبياء والمرسلين لتحمل الازي والصبر على هذا المخالفين ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فهذا هو المؤمن - [00:58:15](#)

وهذا هو الصادق وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن. وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل. رواه الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه. اما اذا ما غير - [00:58:38](#)

هنا وكثر الخبث فان الخبث يتزايد اكثر واكثر. لانهم لا يغيرون ولا ينكرون. وحينئذ نعم يعمهم الله جل وعلا عقاب ولما قالت انهلك من الصالحون؟ قالوا نعم حتى ولو كان في القوم اناس صلاح وفيهم خير ما دام ما غيروا ولا انكروا ولو كانوا عاجزين عن القسم الذي فصلنا فيه قبل قليل قال نعم قد يعاقب الله - [00:58:57](#)

ثم يبعثون بعد ذلك على نياتهم. والله جل وعلا صريح القرآن واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة. اي تصيب الجميع. وهذا معنى قول ابن سمعنا هذه الآية امر الله المؤمن الا يقر المنكر بين ظهره حتى لا يعمهم الله بعقاب. واجب عليه اذا شفت منكر -

00:59:20

نعم واجب على كل مسلم بلا اشكال واجب على كل مسلم قادر اذا رأى منك ان يغير اذا عجز عن ذلك اذا عجز عن الانكار بيده ينكر بلسانه. عجز عن الانكار باللسان ينكر بقلبه - 00:59:40

واذا كنت انا ما استطيع ان تغيير المنكر واعلم ان فلانا يستطيع ان يغير يجب علي ان اخبره ليزيل هذا المنكر حتى لا يستشري الفساد في الارض ولانه مجتمع بمنزلة السفينة اذا ترك الاشرار يخرقون في اسفلها فان سيد تغرق ونهلك معهم - 00:59:52
اذا اخذنا على يد السفهاء ومن عناهم من الخرق في اسفلها نجوا ونجونا جميعا. فالمجتمع الذي شبه المجتمع بمنزلة السفينة. فلا بد من الاخذ على ايدي هؤلاء السفهاء وعلى يد هؤلاء المنحرفين والفساق والضالين حتى لا تغرق السفينة المجتمع او السفينة -

01:00:10

حديث الرسول صلى الله عليه وسلم لو لم تذبوا معنا وشيخ في مقولة عن الامام علي الخوارج لا تجادلوهم بالقرآن فانه حمال واقف معنوي اولاً هذه المقولة عن عمر رضي الله عنه حين قال لا تجادل الاهواء القرآن يجادلهم بالسنة فان القرآن حمال للوجوه يعني

- 01:00:31

بالقرآن يفهم على غير وجهه ما السنة تفصل وتبين وهذه المقولة عن عمر ومع ذلك الاسناد الى عمر ضعيف لكن المعنى الصحيح البدع بالسنة لان القرآن حمال الوجوه. لكن السنة تفصل القرآن وتبينه وتبينه تعبر عن - 01:00:57

وتشرح مجمله. اما الحديث المشهور وسألت عنه وهو في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو تذبوا لجاء الله بقوم يذبون ثم يستغفرون فاغفر لهم يعني هذا اشارة - 01:01:16

لا يمكن ان يكون نقياً من الذنوب. لابد ان توجيه الذنوب. ولكن هؤلاء يذبون ثم يستغفرون. وليس المعنى يذبون عن عم. يذبون عن سهو عن خطأ. عن تأويل اه عن اجتهاد او يذب عن غلبة شهوة ثم يستغفر ثم يتوب الى الله ويتوب الله جل وعلا عليه بعد ذلك. اما كونهم يصرون او ينظمون الفسق - 01:01:26

هو مراداً من الحديث. مراد احاديث اخرى تبين معنى هذا الحديث تشرح هذا الحديث. وانه اذا كان عن تأويل ولذلك يقول الله جل لنبيه وهو الذي قال هذا لولا كتاب من الله سبق - 01:01:47

تمسكوا في ما اخذتم عذاب عظيم وهذا الآية نزلت في وسارة بدر حين اختلف النبي والصحابة فيهم وشاور النبي الصحابة فيهم من من قال نقتلهم وكان هذا رأي عمر ومنهم من قال نعفو عنهم ومن قال نفتهم المال اختلفت اراء الصحابة قال الله لولا كتاب الله سبق ما هو الكتاب الا الله سبق ان الله لا - 01:02:00

يعذب احدا الا بعد قيام الحجة عليه. لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم مع من كانوا مهولين ولا نزل فيهم شيء اما اذا كان متعمدين فالحكم كما جاء في الصحيحين. من حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية - 01:02:24

واوصان بطاعته. وجاء في الصحيحين من حديث اخر من اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني. فلما كان في اثناء الطريق غضبه فجمع حزب حطب واوقت نارا قال ادخلوها الم يأمركم النبي صلى الله عليه وسلم بطاعتي - 01:02:41

قد يرحمك الله عندما خرجنا معك طاعة لرسول الله فرارا من عذاب الله. كيف ندخلها بينما هم يفاضون ان سكن غضبه وطفنات النار. فحين رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو دخلوها ما خرجوا منها - 01:02:58

وهذا الحديث متفق على صحته. في البخاري ومسلم معانا لو دخلوها في الحقيقة كانوا متأولين هوش التأويل لان اللي امرهم بطاعة الامير ومع ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم لو دخلوها مخرجوا انما الطاعة في المعروف - 01:03:15

انما الطاعات في المعروف. دل هذا الخبر الصريح المتفق على صحته ان ما كان من المسائل العلم الظاهرة والجالية كدخول النار ونحو ذلك انه لا يطاع المخلوق ومن اطاعه ولو كان متأولاً لا يقبل تأويله. فكيف بمسائل التوحيد ومسائل العقيدة ومسائل -

مظاهرة المشركين ومساء سب الله وسب الرسول صلى الله عليه وسلم والاستهزاء بالدين الاخ يسأل عن حكم رفع اليدين للمأموم في القنوت وفي ذلك قولان للعلماء القول الاول ان الرفع هو المشروع - [01:03:51](#)

ان الرفع هو المشروع وهذا قول عمر ابن الخطاب والاسناد اليه صحيح وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد والقول الثاني ان هذا غير مشروع لانه لم يثبت فيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكل حديث ورد في هذا فهو ضعيف - [01:04:16](#)

وهذا اللي ذهب اليه ابو حنيفة وروى عبد الرزاق عن الزهري بسند صحيح عبد الرزاق عم عمر عن الزهري قال لم تكن الايدي ترفع في القنوت من رمضان وهذا اسناد صحيح الى الزهري والزهري من مواليد سنة خمسين - [01:04:39](#)

وادرك جماعة وطائفة من الصحابة انس ابن مالك حسام بن سعد الساعدي وابن عمر واخرين وهنا يقول لم تكن الايدي ترفع في القنوت في رمضان فده اللي قال ان الايدي لا ترفع. فهذا قولان للعلماء. من رفع اخذا بقول عمر او خليفة الراشد امر المسلمون

بالاقتداء به وقد جعل الله - [01:04:57](#)

الحق على لسان عمر فانه لا تثريب عليه. ومن لم يرفع فان ايضا له اصل وهو انه ما رد هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذي عبادة. وما دام ما وردت - [01:05:22](#)

العبادة عن النساء انا لا افعل مع استصحاب قول الزهري ويحكي عن من ادرك وعمن لقي عن الصحابة والتابعين واكابر الائمة ويقول لم تكن الايدي هو كانه يحكي اجماعا قد عاصر ولقي فهذا واضح منه في قوة في الاجتهاد وما ايضا اتخذ قولاً ثالثاً يرفع احيانا واذا

احيانا - [01:05:32](#)

هذا قول ايضا ابتداء اذا ادرك مسافر ركعة مع مقيم هل يتم الصلاة ام يقرأ؟ مسافر مع المقيم الاخ يقول اذا ادرك المسافر ركعة مع المقيم اذا ادرك المسافر ركعة مع الموت هل اعم من المقيم - [01:05:52](#)

سواء كان مقيما او غير مقيم لكنه اتم. لانه احيانا يتأول المسافر ويتم فعل هذا نقول اذا ادرك المسافر ركعة فاكتر خلف متم. لا نقيد ذلك بخلف مسافر صنع ابن مسعود ابن مسعود كان مسافرا - [01:06:11](#)

وكان يصلي خلف عثمان وعثمان كان مسافر لكن تأول انه مقيم فكان عثمان ابن مسعود يتم خلفه ولا كان يقصر ففي هذه الحالة يجب عليك الاتمام وهذا قول جماهير العلماء من الصحابة كابن مسعود - [01:06:28](#)

وابن عمر وابن عباس ومن التابعين ومن الائمة المتبوعين وهذا هو الصواب في هذه المسألة. اما اذا ادرك ما دون الركعة اما اذا ادرك ما دون الركعة. مثل ان يدرك في التشهد الاخير - [01:06:43](#)

والصواب في هذه الحالة انه يصلي صلاة مسافر لا صلاة مقيم لانه لم يدرك جزءا من الصلاة. والصلاة لا تذكر بركعة لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. والدليل على هذا ايضا - [01:07:01](#)

والدليل عكسي يسمى عند الرسولين وهو قضية الجمعة أرايت لو ادرك الامام التشهد الاخير في الجمعة كيف يصلي تصلي اربعة واذا بك ركعة يصلي اثنتين. فدل ذلك ان الصلاة لا تدرك الا بالركوع - [01:07:17](#)

وهذا حجة على ابي حنيفة حين قال بانه اذا ادرك التشهد الاخير في الامام ان يصلي بصلاته ويقوم بمنزلة من ادرك الصلاة ولما عكس الجمعة تناقض ولم يقل فيه في الجمعة. وقال في بقية الصلوات وهذا حجة عليه في هذه القضية. فليتصور في المسألة ان -

[01:07:34](#)

اذا ادرك ركعة مع المتر صلى صلاة متم واذا ادرك ما دون الركعة كأنه يصلي صلاة مسافر يصلي التراويح هو؟ لا صلاة يدخل معه ما في مانع. اذا دخل الانسان المسجد وهم يصلون صلاة العشاء - [01:07:54](#)

انا ما صليت صلاة المغرب ادخل معه واصلي بنية المغرب كان الامام مسافر وصلى ركعتين فلا اشكال فيه اذا سلم ركعة. ان كان الامام مقيما وقام للاربعة فلا يجلس في الثالثة واتشاهد - [01:08:25](#)

واسلم لان الصلاة صلاة مغرب يعني اذا زاد احد عشر اشكال ما هو الاشكال عندك الان. صل صل لا مانع من ذلك الاعرابي لما لا تقيد

الصلاة يعني الافضل احدى عشرة ركعة لكن لا تقيد باحدى عشر ركعة فرق بين الصورتين. بعض الناس يخلط بين الافضل وبين الجواز
[01:08:40](#) -

الجواز جائز حتى حكم ابن تيمية اجمع على ان من زاد على احدى جايز او صلى عشرين ثلاثين اربعين ستين الى ان صلى معظم الليل
لكن اي ساعة تقوم الليل كله؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم ما قام الليل كله انما اختلف العلماء - [01:09:14](#)

العشرة الاواخر من رمضان. اما ما عاد العشر الاواخر لا يشرع ان تقوم الليل كله. لكن تقوم معظم الليل؟ نعم. الاعرابي حين جاء الى
النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن صفة صلاة الليل - [01:09:28](#)

ولا يصح وسأله على مسألة مهمة الصورية. قال الاعرابي يا رسول الله كيف صلاة الليل؟ قال صلاة الليل مثنى مثنى. فاذا خفت الصفة
اوتر بواحدة بعضها يقول يقيد باحدى عشر يقول هذا مطلق - [01:09:37](#)

يقيد بحديث عائشة في الصحيحين ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة. هذا
بعيد القول هذا كنحن اصولية. هالاعرابي هذا ما يعرف المطلق وهو مقيد - [01:09:50](#)

ويسأل يقول يا رسول الله كيف صلاة الليل لو كان يعرف ان هناك صلاة ليل وانها مقيدة بعدد ما سأل اصلا ولا يعرف شيئا من ذلك والنبي
قال صلاة الليل مثنى مثنى - [01:10:00](#)

ولقال له بقدر معين. ثم قال له انا في النهاية فاذا خفت الصبح اذا خفت الصبح فوتر بواحدة فدل ذلك انه يصلي بلا عدد وان حديث
عائشة الاخر ما كان الرسول يزيد في رماه في غيره على احدى عشر ركعة هذا على الاكمل وعلى الافضل وذاك على الجواز -

[01:10:12](#)

فبالتالي من صلى مع الامام احدى عشرة ركعة ثم اراد ان يقوم من الليل وصلى ما كتب له لا حرج في ذلك صلى خمس تسليمات عشر
تسليمات عشرين تسليمة يصلي ما شاء - [01:10:35](#)

يصلي ما قدر له. نعم. الصور الممتانة لها حالتان لان بعض الناس بالمطوف فقط. بعضها استسلم حتى ما يوضع على الهلبسة وعلى
الصدر وعلى الظهر. يقول هذه الصورة ممتانة وهذا غير صحيح. هذه ليست صورة - [01:10:48](#)

هذه صورة معظمة وهو وضع على صدرك تعظيم. وهذا يجب ازالها مطلقا. اما الصورة توضع في الاقدام توضع في الاقدام هذا
يرخص فيها العلماء ومع ذلك اختلف العلماء هل تدخل الملائكة البيت ام لا؟ قولان للعلماء. القول الاول ان الملائكة تدخل البيت -

[01:11:08](#)

لأنها ممتنة دخلت الملائكة البيت. القول الثاني حتى لو قيل ممتنة وانا في رخصة لكن الملائكة تمتنع من دخول البيت. ولا يلزم من
ذلك التحريم. لعموم الدلة كقوله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا في كلب ولا - [01:11:28](#)

صورة فالنبي قال لا تدخل المال بيتا في ولا صورة. سواء كانت الصورة ممتنة او غير ممتنة. الانسان يحرص كل الحرص على البعد
الصور ولو كانت ممتنة. نعم. الاخ يسأل عن حكم مسح الوجه بين الدعاء وهذا لا اصل له - [01:11:44](#)

هذا لا اصل له سواء كان في قنوت او في غير قنوت لانه لم يثبت في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ثبت عن احد من
الصحابة نعم وردت في روايات لكن جميع هذه الروايات معلولة ومنكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الامام -

[01:12:04](#)

عبدالله بن مبارك يقول في من مسح وجهه بيديه كان يقول هذا جاهل جاهل جاهل وكان عبد الله المبارك يشدد في الموضوع
ويحكي جهله ثلاثا تباعا. لان هذا لا اصل له ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد سئل شيخ الاسلام ابن تيمية في الفتاوى

كتاب - [01:12:22](#)

عن حكم مسح الوجه بعد الدعاء فقد ورد في احاديث ولا يصح من ذلك شيء ولا يشرع هذا العمل لكن ابن حجر في البلوغ في اخر
البلوغ لما ذكر الاحاديث قواها بالمجموع فعلى هذا من اقتدى بعالم لا تثريب عليه لكن لو سأل شخص نقول كلنا حديثا واردا في

مسح - [01:12:41](#)

الوجه اليدين بعد الدعاء كلها من كرة ومعلولة ولا يصح في ذلك شيء ولا ينبغي للمسلم ان يفعل هذا لان هذا عبادة وهو يريد العبادة الى الله والعبادات مبناة على توقيف. اشير الى مسألة مهمة بحكم سؤالك عن مسح الوجه. يشير ايضا الى دعاء ختم القرآن. الذي يعمل به الناس منذ - [01:13:00](#)

في المساجد وهذه عبادة والناس يعملون اشياء ما فعلها النبي. ولا فعلها احد من الصحابة وذلك دعاء ختم القرآن في الصلاة. دعاء ختم القرآن في الصلاة هذا بدعة الناس قرن بعد قرن مع انه بدعة. حين يسأل بعض عن حكم الاحتفال بمولد النبي يقول بدعة - [01:13:20](#)

لماذا؟ يقول ما فعله النبي رد فعلك هذا فعله النبي ما الفرق بين بدعة المولد وبين بدعة دعاء ختم القرآن؟ لا فرض كله بدعة. هذه بدعة وهذه بدعة. هذا واذا كنت تقول هذا فعله بعض العلماء ذاك فعله بعض العلماء. فعله ابن حجر فعله جماعة من العلماء - [01:13:42](#)

القضية فليست قضية احتجاج باقاويل العلماء. القضية قد احتجاج بالسنة. العبادات مبنية على التوقيف العبادات مبنية على التوقيت. يقول شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في المجلد الاول من الفتاوى كل من فعل عبادة. ليست بواجبة في الشرع ولا مستحبة بدليل بالكتاب او - [01:13:59](#)

السنة عملوا مبتدع على هذا الذي يدعون دعاء ختم القرآن في الصلوات. اما ان يأتوا بدليل عن النبي صلى الله عليه وسلم. او ان الصحابة كانوا يفعلون ذلك ولا فهم مبتدعة - [01:14:16](#)

ابتدعوا في دين الله ما ليس منهم وفي الصحيحين من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احدث من امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وهذا متفق عليه. والبدعة هي الاحداث في الدين ما ليس منه. سواء كانت - [01:14:30](#)
بدعة فيها الغايات العبادات او بدعة في الوسائل مع ان هذه بدعة في العبادات هو الان في الركعة الاخيرة يقرأ قل اعوذ بالله ثم يدعو ويرفع يديه ثم ثم يؤمنون هذه عبادة - [01:14:45](#)

وانت ايها اتيت بعبادة في صلب عبادة وهذا يعتبر عند العلماء من اعظم أنواع البدع من اعظم انواع البدع ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعله احد من الصحابة - [01:14:58](#)

ولا اصل لنا لا في الكتاب ولا في السنة. انما فعله انس خارج الصلاة انس خارج الصلاة ولم يفعله انس داخل الصلاة وفرق بينما كان داخل الصلاة في صلب عبادة وما كان خارج الصلاة ومع ذلك فعله ناس من افراد فعل انس لم يفعله غير انس فالتالي دعاء - [01:15:10](#)

في الصلاة هذا من البدع اذا شرع الامام في ذلك الانسان يفارقه على هذه الحالة استراحة يفعل المأموم والامام لا يفعلها نعم الاخ يسأل عن الجلسة الاستراحة بس الصراحة صار مختلف فيها - [01:15:30](#)

هل هي السنة اما ليست بسنة انما فعلا من اجل الكبر اذا قولان للعلماء القول الاول قول ابي حنيفة ومالك ورواية عن الامام احمد النجاسة استراحة ليست بسنة. انما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم من اجل الكبر - [01:15:54](#)

وهؤلاء لا ينكرون بين النبي جلست جالسة استراحة لا تنكرون ان يكون فعلها على وجه التعبد وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم القول الثاني في المسألة عنا جلسة استراحة سنة - [01:16:12](#)

لان الافعال في صلب الصلاة وكل شيء فعله النبي في صلب الصلاة فهو سنة. وفي البخاري من طريق خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث انا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - [01:16:28](#)

اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض. حتى يستوي جالسا فقله لم ينهوا حتى يستوي جالسا هذه جلسة الاستراحة. وهي تكون في القيام من الأولى للثانية. في القيام من الثالثة - [01:16:43](#)

الرابعة وبهذا قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى مسدس المسألة النبوي في المجموع وقد لا تغتاب بكثرة المتساهلين فيها وطالع الحديث على هذه المسألة بانها سنة ولا عليك من كثرة آ التاركين للسنة. الامام احمد رحمه الله - [01:16:58](#)

قبل قليل عنه رواية موافقة لقول الجمهور لا يقول بها. لكن عنه رواية ثانية انه رجع الى القول بها انه رجع الى القول بها. وهذي اخر الروايتين عن الامام احمد. كان ينبغي ان تشتهر عند الحنابل هذه الرواية اكثر من الرواية الاخرى. لكن بكل اسف اشتهرت الرواية انه لا - [01:17:17](#)

جلسة الاستراحة وتركت هذه الرواية مع ان هذه الرواية هي المتأخرة عن الامام احمد. والامام احمد يقول كنت لا اقول بان اقول بها. هذا دليل ان الاولى مشروخة في قول الامام احمد. والحديث كما قلنا هو في البخاري ولا الصواب. الصواب انها سنة. لكن بقت مسألة وهي متعلقة بالسؤال الاول - [01:17:35](#)

اذا كان الامام لا يفعلها انا افعلها اذا كنت منفردة تفعلها هذا لا اشكال فيه. اما اذا كان الامام لا يفعلها هل افعلها؟ اختلف القائلون بمشروعيتها. هل تفعلها مع الامام؟ اذا كان الامام - [01:17:55](#)

يفعلها ام لا؟ قولان عندهم اصحهما الفعل لانها جلسة خفيفة لا ذكر فيها فلا تؤثر على المتابعة لا تؤثر على المتابعة. قال قائل ما هو الدليل على ان الجلسة خفيفة - [01:18:08](#)

الجواب الدليل انه لم يشرع فيها ذكر هذا دليل على خفتها. لو لم تكن خفيفة لشرع فيها الذكر وعلى هذا ما ينافي متابعة الامام هو ينام وانت جالس مباشرة تتبعه كما بعض الناس احيانا يكبر الامام وما نهض وجلسة خفيفة فبالتالي ما تؤثر الحقيقة - [01:18:22](#) على المتابعة. حببت ابين الخيط الابيض. هل هو وضوح النور؟ وكل الناس يعرفونه ولا يعرفوا ناس خواص مثل فلان. الفلكي الضابط في قول الله جل وعلا وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل يقول كل الناس يعرفهم يختص بالطائف - [01:18:40](#)

هو الاصل ان الله جل وعلا اذا خاطب قوما يعرف كل الناس فيما يتعلق باحكامهم وعباداتهم الاصل ان الناس كلهم يعرفونه. كم ان الله جل وعلا حين ذكر المرأة في قوله جل وعلا ويسألونك عن قل هو اذى؟ الاصل ان - [01:19:01](#) الناس يعرفونه لان الله جل خاطبهم بما يعرفون وما لم يعرف يجب عليه يتعلم. فالاصل اذا هو معلوم بامكانه الانسان يتعلم. نعم. قد يوجد شخص يجله الشخص لا لان الحكم متعذر فهمه او انه كما تفضلت تقول هو مرتبط تعلم بالفلكيين؟ لا لا يرتبط تعلم الفلكيين ولا يختص بتعلم الفلكيون لكن الناس - [01:19:15](#)

لقد يختلفون في بعض المسائل. والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث الفجر فجران فجر صادق وفجر كاذب. فالفجر الصادق احيانا يختل بالفجر قال عن طائف من العلماء. او عند طائفة من الناس. فهذا لا يعني ان الامر في لبس - [01:19:35](#) انما اللبس يقع هو نسبي بالنسبة للشهادة الشخص الفجر الصادق بالفجر الكاذب. النبي ميت ميز ان الفجر الكاذب هو الذي يذهب مستطيلة كذب السرحان يعني عموديا يذهب اما الفجر الصادق هو الذي ينتشر يكون معترضا في الافق والذي كما قال صلى الله عليه وسلم وما كان ينتشر هكذا و اشار الى انه - [01:19:50](#)

معترضا فهذا هو الفجر الصادق. الانسان مع الخبرة والتميز والخروج الى البر يتعرف على هذا. نعم يجي الطائفة ما يعرفون هذا الصحيح. لكن لا يعني انه لا يعرف وعلى هذا الناس يقولون كيف يعملون اذا كما يعرفونها؟ هل اصل الناس يقتدون بها المؤذنين؟ ويجب على المؤذنين ان لا يؤذنوا الا بعد دخول الوقت. ثم تجد اشكالية معاصرة عندنا - [01:20:14](#)

عندنا الفلكيين انفسهم قد اختلفوا مثلا نجد تقويم من القرى اصحاب فلك وايضا هم معروفون وايضا ثقافات ما يتهمون في شيء في هذا الجانب اختلفوا مع اسنا وهم معروفون وهم ثقافات ايضا ومؤتمنون على هذا الجانب. نجد ان الفجر الصادق عند اسنا يخرج بعد ثلث ساعة عن - [01:20:35](#)

القرى. فاذا اختلف الفلكيون واختلف الناس. ما هي اسباب الاختلاف؟ اسباب اختلاف عدة امور. الامر الاول ان بعض الناس يبني على مجرد البلوغ طبقة اخرى مجرد الانتشار هنا من اسباب اه الاختلاف. الامر الثاني ان بعض الناس ينظر في العين المجردة - [01:20:56](#) اخر ينظر بمكبرات ومقويات ان تقرب الاف العيون المجردة. ثم بعد ذلك يحصل اختلاف. الامر الثالث ان بعض الناس يخرج الى منطقة يتميز بقوة واخر يخرج الى منطقة ما يكون فيه ذلك التميز علقة ثم نشأ الاختلاف العامة هم يقتدون بعلمائهم وبائمتهم -

فبالتالي نحن نقول اكثر ما قلنا اكثر من مرة الانسان يمسك احتياطاً على ام القرى يمسك احتياطاً عن القرآن. لان الطائفة ايضا ذهبت من الناس ووجدت ان تقويم القرى مضبوط - [01:21:34](#)

والطائفة ذهبت وجدت انه يختلف وان اسئلة هو المضمون هذا دليل على اختلافهم وعلى عدم الاتفاق على قضية تميز الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. وقبل ايام ايضا ذهب احد طلبة العلم عندنا وذهب - [01:21:46](#)

ورأى ان ما عليه من القرى هو المضبوط وانه الفجر الصادق يخرج على ام القرآن يقول رأيته بنفسه وهو طالب علم يفهم في هذه المسائل اذا في اختلاف. هناك نقول ان الاحوط الامسك على ام القرى - [01:22:05](#)

والصلاة على اسنا خروجاً من الخلاف احتياطاً للصيام نمسك على ام القرآن. واحتياطاً في الصلاة نصلي على السنة النبي بدأ؟ يا الوتر النبي قرأ نعم سبح الاولى في الثانية قل يا ايها الكافرون في الثالثة قل هو الله احد. هذا الحديث ثابت عند النسائي وغيره -

ورد رواية بان النبي قرأ بعد الاخلاص قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ برب الناس وهذه رواية من حديث عائشة وهذا الخبر في ثلاث علل منكر هذا الخبر يثبت في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم؟ تكلمنا قبل قليل عن المسألة ذي وذكرنا المذاهب كلها -

اذا انسان مر مع الميقات ويريد العمرة. ولكن يريد ان يسافر واذا انهى سفره الى جدة مثلاً؟ لا مثلاً الطائف او يريد ان يسافر ثم بعد ذلك يبي يجعل العمرة في اخر سفره. وهو تجاوز - [01:23:09](#)

الميقات ميقات المدينة. يقصدون مر من عند المدينة ولما تجاوز ميقات المدينة ما نوى عمره في هذا العمرة وهو في بلده. ايه نوى العمرة في بلده بعد عشرة ايام من اول عمرة حنا - [01:23:30](#)

ايه نعم. فرق بين الصورتين. ايه. نعم. الاخ يقول لشخص يعني ذهب للعمرة. لكن لما تجاوز الميقات بين هو العمرة؟ يقول اه ساذب للطائف عن طريق اه المدينة اذان الطائر وبعد عشرة ايام ساخذ عمرة. نعم. هذا نعم لا يجب عليه ان يحرم الميقات - [01:23:40](#)

هذا لا يجب عليه يحرم من ميقات المدينة. لانه حين تجاوز الميقات بنوى عمره اصلاً ومن اول عمرة في هذا الوقت؟ انما يقول اذا انتهى عملي بعد عشرة ايام في الطائف او انتهت رحلتي بعد عشرة ايام في الطائف ساحرم من الطائف نقول يجوز ان تحرمننا الطائف هذه الصورة - [01:23:55](#)

لنا وقت تجاوز الميقات ما نوى عمرة ولا ذهب اصلاً للعمرة من هذا الطريق لكنه ذهب عن طريق المدينة بيعتبر انه ايسر انه معبد لو كانت ما في هذا الطريق مضى من هناك. فاذا ما هنا لاجل انه في ميقات. فهذا في هذه الحالة لا يجب عليه الاحرام. لان النبي صلى

ولمن اتى عليهن من غير اهلن ممن يريد الحج والعمرة هذا ما اريده لا حج ولا عمرة. انما بعد عشرة ايام فعل هذا في هذه الحالة ما دام انه ذاب للطائف - [01:24:30](#)

من ميقات الطائفة والسييل او الميقات الاخر. ولا يجب عليه الرجوع الى المدينة لان وقت التجاوز لم يذهب لاجل الميقات. وايضا هذا وليس ميقاتاً اضافة الى ذلك انه ما نوى الاحرام - [01:24:40](#)

نعم. مس المصحف بلا وضوء الاخ يسأل عن حكم مس المصحف بلا وضوء وهذي ضمن مسائل الخلاف وان كانت طائفة من الفقهاء يحكون الاجماع كل ما مروا على المسألة قالوا اجمع العلماء على انه لا يمس المصحف محدث. هذا الاجماع غير صحيح - [01:24:53](#)

هذا الاجماع غير صحيح. والمسألة خلافية اختلف العلماء في حكم مس المصحف للمحدث وذلك على قولين القول الاول انه لا يمس المصحف الا متوضاً ومتطهر من الحدث الاكبر والصغير. وهذا قول الجمهور - [01:25:15](#)

بما فيهم الائمة الاربعة وهذه رواية واحدة عنهم هذه رواية واحدة عن الائمة الاربعة في هذه المسألة وهذا قول سعد ابن ابي وقاص وجماعة من الصحابة والتابعين والائمة المتفوعين وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم - [01:25:35](#)

وهؤلاء يستدلون بادلة منها قول الله جل وعلا لا يمسه الا المطهرون ولكن اختلف اصحاب هذا القول هل الاية دالة على هذا المعنى الاية في الملائكة شيخ الاسلام وابن القيم وطائفة يرون ان الاية في الملائكة لا علاقة لها في مسألة مس المصحف للمحدث وان كان يرون القول - [01:25:58](#)

لكن ما يرون الاية دليلا على هذه المسألة ويستدلون ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم والا يمسه القرآن الا طاهر. وهذا الخبر معلول ايضا رواه النسائي وغيره. والصافي الارسال وقد روى ايضا ابو داود في المراسيل عن الزوري بسند صحيح قال انا قرأت آ كتابا كتبني لعمر بن حزم وفيه ولا يمسه القرآن الا طاهر. وايضا هذا مرسل لان - [01:26:18](#)

لم يذكر من حدثه بهذا الكتاب. ومعظم طرق الكتاب جاءت عن طريق سليمان ابن ارقب. وسليمان ابن ارقب متروك الحديث كما بين ذلك الامام النسائي رحمه الله تعالى في سننه - [01:26:42](#)

القول الثاني في المسألة وقول داود بن علي مختار ابن حزم انا يجوز للمحدث ان يمسه المصحف وهؤلاء يستدلون بعدة ادلة. الدليل الاول انه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم دليل بالمنع - [01:26:58](#)

ولو كان هذا ممنوعا لبينه النبي صلى الله عليه وسلم بيانا عاما لان النبي كان يحث الناس على قراءة القرآن ولن هذا امر يحتاجه كل الامة والقاعدة تقول ان كل امر يحتاج الامة اجمع - [01:27:14](#)

ولم يبينوا انهم بيانا عاما ولم يأتي به دليل واضح فانه ليس من عند الله ولو كان من عند الله بيانا عاما لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحث النساء - [01:27:29](#)

رجال على قراءة القرآن ول قال النبي صلى الله عليه وسلم ولا يمسه اه محدث او لا يمسه القرآن الا متوضأ لم يأت شيء من هذا الا هو الدليل الثاني عندهم يقول - [01:27:39](#)

كل حديث ورد في هذا الباب فهو معلول حتى عليه الاحاديث هذا واضح جدا الامر الثالث يقول ان قراءة القرآن من افضل القرب فلا يمنح منها المسلم لا يمنح من المسلم والاصل في ذلك الجواز - [01:27:49](#)

ومن افضل عبادات الإنسان يقرأ القرآن اذا كان الانسان يقرأ القرآن في ذلك او يقرأ قرآن لماذا نمنعه ونقول الا المحدث؟ ببناء دليل الامر الرابع يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يمنعه من قريشيين - [01:28:03](#)

وحديث عائش كان الرسول يذكر الله على كل احيانه وهذا يصل على كل احيانه حتى احتج به طائفة من العلماء حتى على قلة الجنب كان يذكر الله على كل احياء وما كان يمنعه شيء من قراءة القرآن. لا جنابة ولا غير جنابة كما احتج بذلك طائفة من اهل العلم في هذه المسألة. وهذا القول قوله - [01:28:18](#)

قوي لانه ما هناك دليل والقول الاول من باب الاحتياط ونحو ذلك. اما من باب الايجاب فالايجاب يحتاج الى دليل والدليل هنا متعذر. اما الاجماع نقول من قبل قليل ومن اعتمد على - [01:28:36](#)

فهذا ضعيف لان بعضنا يحكون الاجماع لا يرون خلاف دولي خلافه وهذا غلط كناية اصولية وكناية علمية انت تقول اجمع العلماء انت تقول اجمع لو هذا من العلماء المتفق على امامته وجلالتهم. اما طعن الامام احمد في داود ابن علي لاجل مسألة القرآن. لا لاجل علمه. كان داود ابن علي يفتي في عصر الامام احمد - [01:28:46](#)

ويعلم في صلاة عصر الامام احمد. والناس يفدون الليث في عصر الامام احمد. وما كان الامام احمد ينكر عليهم ولا كان يحمل يطعن فيه ولا في فقه ولا في علم. انما طعن فيه الامام احمد لاجل مسألة القرآن لا لاجل علمه ولا لاجل فقهه كطعن في علي بن مديني -

[01:29:07](#)

وقطعني في يحيى بن معين وامثال هؤلاء الامر الثاني عن الامام ابن جرير رحمه الله حسبك به معرفة وجلالة وقدره ومن اكابر اهل السنة والجماعة. كان يقول رحمه الله من اراد الفقه - [01:29:24](#)

الامام ابن جرير يقول من اراد الفقه فعليه بكتب الشافعي وداود ابن علي ونظرائهما هذا الامام ابن جريش شهادة من اراد فيقف عليهم كتب هذين الامامين. هذا انه كان معروف الامامة. كذلك الذهبي وغيره من الائمة يترجم له. يصومون بالامامة - [01:29:38](#)

ان الفقير متبحر ونحو ذلك. فكيف لا نعتد بخلاف ونحن نعتد بخلاف ابي حنيفة؟ لماذا نعتد بخلاف ابي حنيفة؟ ولا نعتد بخلاف

داوود بن علي لانه لا يرى القياس في مقابل ابو حنيفة كان يربط كثيرا من النصوص - [01:29:57](#)

كان يقدم القياس على النص احيانا فاذا كان قضية القياس ابو حنيفة توسع في القياس. وداود ابن علي رد القياس. هذا في مقابلة هذا ومن حيث العلم ناقل عن علم ابي حنيفة ولا عن قدر ابي حنيفة في العلم القول بانه لا يعتد بخلاف اهل الظاهر هذا خلاف ضعيف

- [01:30:12](#)

ايضا ننبه على مسألة اخرى ان بعض الناس ينظر او يعتبر فقه اهل الظاهر منها فقه ابن حزم وهذا غلط سبق نبهت علي مرارا حقيقة في وقت الدروس قلت ان الذي يجنون على داوود ابن علي يأخذون علمه من فقه ابن حد وهذا غلط. داوود ابن علي شيء وابن حزم

الظاهري شيء اخر - [01:30:32](#)

وابن حزم على مدرسة مستقلة. ونعم اخذ الظاهر من داوود ابن علي. لكن لم يتفقه على فقه داوود ابن علي. هو يخالف كثيرا ويأخذ

احيانا يحكي قول داوود ابن علي ويرده - [01:30:50](#)

وهذا كثير في المسائل. وابن حزم غير تابع لداوود ابن علي. له مدرسة مستقلة. فبالتالي لا تأخذ فقه داود ابن علي من اقاويل ابن

حزم ابن حزم شيء وداود ابن علي شيء اخر. ومعظم المسائل مستشعة لنقلة عن الظاهر التي افت بها ابن حزم - [01:31:04](#)

كقول مثلا بعض الناس يقول قال اهل الظاهر في قوله في معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يبولون احدكم في الماء الدائم الحزم حين قال لو انا انسان بال في قارورة ثم اراق البول اللي في قارورة الماء الدائم لم يكن فيه حرج. لانه قال لا بولا احدكم اذا لا بد يبول

في ذكره خاصة. اما لو - [01:31:23](#)

نضع البول في اناء ثم اراق البول ما كان فيه حرج. هذا ليس قول داوود بن علي. الظلم ان تقول هذا قول اهل الظاهر. ليس هذا قول

الظاهر. هذا قول ابن حزم - [01:31:45](#)

ايه يا امي ان تفرق بين قول ابن حزم وبين قولها والظاهر. وفي كثير من المسائل الان ايضا تحكي عن اهل الظاهر وليست من قول

الظاهر. انما اخذت من اقاويل ابن حزم - [01:31:55](#)

هم يفهمون مذهب الظاهر عن ابن حزم وهذا غلط. ابن حزم مسألة مستقلة وداوود ابن علي مدرسة مستقلة انت لو شخص تعدى

المسجد المجاور للبيت وصلى في مسجد اخر ليس من اجل مثلا حصن - [01:32:07](#)

تلاوة او كذا ولكن راحة نفسية يجدها في هذا المسجد مثلا من بعد عن الازعاجات وعن واضح واضح نعم الاخ يقول الانسان يتجاوز

مسجد بيته ليس بحثا عن الصوت هذا ما يتجاوز مرحلة الازعاجات في مسجد الحي او لغير ذلك من المصالح - [01:32:26](#)

وهذا اذا كان بهذا الغرض يجوز بشرطين. الشرط الاول الا يتعطل مسجد الحي بعض المساجد وبعض الناس يشتكوا من تعطل

مساجدهم يذهب عن الصوت يذهب للصوت فالمسجد بعض الائمة يتصل يقول انا وحدي في المسجد ماذا اصنع - [01:32:47](#)

لم يغيره في المسجد. حتى المؤذن ذهب حتى المؤذن ذا ما بقي غير الامام وهذه مشكلة الأمر الثاني ان لا يوجد في صدر الإمام. لأن

احيانا الإمام إذا رأى ان المأمومين يتجاوزونه - [01:33:04](#)

يقع في صدره يقع في نفسه شيء. الانسان اذا انت بهذا الامر ان لا حرج من ذلك. معاذ رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله

عليه وسلم. لفضل النبي وللتعلم - [01:33:18](#)

من النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع يصلي بقومه وفي الباب حديث مرفوع روى تمام وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

ليصلي احدكم في مسجده ولا تتبع المساجد ورواه الطبراني وهذا حديث مختلف في صحته - [01:33:29](#)

الامام احمد كان ينكر تتبع المساجد. وكان يأمر الناس يصلون في مساجدهم. وحين كثر الناس على امام المسجد قام الامام احمد ان

اتيتم غدا عزلنا الامام لما كثر الناس في عصر يحمل علينا مسجد - [01:33:44](#)

قام الامام احمد وخاطب الناس. قال ان اتيتم غدا عزلنا الامام لانه راعى ان الناس تكون مساجدهم ثم هذا احياء يكون فيه فتنة

للامام هذا يحصل له مضرة للناس يتبعون يحصل له مضرة او اعجاب - [01:33:58](#)

ونحو ذلك. فبالتالي الانسان يذهب لما يصلي بمسجد حية افضل له يحيي جماعة المسجد يشارك الجماعة في هذه الصلاة او لم يكن يتتبع المساجد من فلان فلان الى علان او تتبع الاصوات. هذا اذا كان لسبب قلنا احنا اذا كان لسبب اذا كان امام المسجد يخفف الصلاة

- 01:34:13

التسليمة الواحدة وجها واحدا. هذا يخفف من حقي ان ادع لمسجد اخر. لانه اخذ بالمطلوب. هذا شهر القيام الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتكونون على العصي واذا قرأ القارئ بالبقرة رأوا انه قد خفف - 01:34:33

اذا كان هذا يا اخي يقرأ لي بمجرد اه اه خمسة يؤوجب الصلاة كلها من حقنا نذهب عن مسجد اخر يقرأ أكثر وأكثر. لان هذا شهر القيام من حقي ان اقوم مع رجل يصلي صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. هذا نعم ليش كان فيه؟ لان هذا ما يتعلق بأمر الدين. ما -

01:34:49

بأمر او اخر نقف على هذا يا اخوان الموعد ان شاء الله الأسبوع القادم باذن الله - 01:35:05